

الحمد لله

الجمهورية التونسية
الهيئة الوطنية للاتصالات
القرار : ع170دد
تاريخ القرار: 07 أوت 2015

نسخة أصلية القرار
لنيلج أدر ربيع وأوريدو تونس

10 2015
08

قرار

بتاريخ 07 أوت 2015، أصدر رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، القرار ع170دد في مادة التدابير الوقائية المنصوص عليها بالفقرة الأولى من الفصل 73 من مجلة الاتصالات بين:

المدعى: شركة "أوريدو تونس" في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها الاجتماعي بحدائق البحيرة ضفاف البحيرة تونس 1053.

من جهة

المدعى عليها: شركة "أورنج تونس" في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها الاجتماعي بعمارة أورنج المركز العمراني الشمالي 1003 تونس.

من جهة أخرى

بعد الإطلاع على مجلة الاتصالات الصادرة بمقتضى القانون ع01دد لسنة 2001 المؤرخ في 15 جانفي 2001، المنقح والمتمم بالقانون ع46دد لسنة 2002 المؤرخ في 7 ماي 2002 وبالقانون ع01دد لسنة 2008 المؤرخ في 8 جانفي 2008 و بالقانون ع10دد لسنة 2013 المؤرخ في 12 أفريل 2013.

وبعد الإطلاع على الأمر ع3026دد لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المنقح والمتمم بالأمر ع53دد المؤرخ في 10 جانفي 2014.

وبعد الإطلاع على قرار الهيئة الوطنية للاتصالات ع54دد الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالمصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجه للعموم وإجراءات الموافقة عليها.

وبعد الإطلاع على المطلب المقدم من طرف شركة "أوريدو تونس" بتاريخ 21 جويلية 2015 والمتضمّن طلبها إلزام شركة "أورنج تونس" في شخص ممثّلها القانوني بإيقاف ترويج عرض "Pack clé 3 G Pass à 20 DT" وسحبه من كل معلقاتها الإشهارية من السوق إلى حين البت في القضية الأصلية.

من حيث الشكل:

حيث استوفى المطلب الراهن شروطه الشكلية المنصوص عليها بالفصل 73 من مجلة الاتصالات واتجه قبوله.

من حيث الأصل:

حيث اتضح من المطلب سند الدعوى ومن بقية مظروفات الملف أن شركة "أوريدو تونس" تقدمت بتاريخ 21 جويلية 2015 بعريضة دعوى إلى الهيئة الوطنية للاتصالات سجلت بدفاترها تحت عد 207 عدد تضمّت ادعائها تعمّد "أورنج تونس" تسويق عرض تجاري متعلق بتوفير خدمات مفتاح الجيل الثالث للأنترنات تحت تسمية "Pack clé 3 G Pass à 20 D" يتمثل في تمتيع منخرطها بالربط بخدمة الأنترنات بسعة 5 "جيجا أوكتي" وخدمة أنترنات اللامحدودة صالحة من الساعة الثانية إلى الساعة الخامسة بعد الزوال وذلك مقابل قيمته 20 دينار لمدة شهر، وانتهت إلى طلب قول ما يقتضيه القانون في خصوص العرض المتظلم منه والحكم بإلزام شركة "أورنج تونس" في شخص ممثّلها القانوني بإيقاف ترويجه والإذن بسحبه وجميع معلقاته من السوق وتطبيق أحكام المطّة الثالثة من الفصل 74 من مجلة الاتصالات وتسليط العقاب المالي المناسب على المطلوبة مع الإذن بالنفاذ العاجل.

وحيث وإعمالا منها لأحكام الفصل 73 من مجلة الاتصالات، تولت "أوريدو تونس" تقديم المطلب موضوع النظر الآن تضمّن تظلمها من إقدام "أورنج تونس" على تسويق عرض تجاري متعلق بتوفير خدمات مفتاح الجيل الثالث للأنترنات تحت تسمية "Pack clé 3 G Pass à 20 D" يتمثل في تمتيع منخرطها بالربط بخدمة الأنترنات بسعة 5 "جيجا أوكتي" وخدمة أنترنات اللامحدودة صالحة من الساعة الثانية إلى الساعة الخامسة بعد الزوال وذلك مقابل قيمته 20 دينار لمدة شهر مشككة في حصول العرض المذكور على موافقة الهيئة وفق ما اقتضته أحكام الأمر عد 3026 لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المنقح والمتمم بالأمر عد 53 لسنة المؤرخ في 10 جانفي 2014، وذلك لانتهاكه لقواعد المنافسة النزيهة نظرا للانخفاض المفرط للتعريفية المطبقة والتي لا تراعي حسب دعواها السعر الأدنى لخدمة الأنترنات الجزاء في اللامحدودة المحدد بقرار الهيئة عد 54 لسنة الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 مما يشكل حسب قولها تهديدا للقيمة التنافسية لسوق الأنترنات ألحق ضررا فادحا بمصالحها لاستحالة مجاراتها للتعريفات المنطبقة عليه، وانتهت إلى طلب إلزام شركة "أورنج تونس" في شخص ممثّلها القانوني بإيقاف ترويج عرض "Pack clé 3 G Pass à 20 DT" وسحبه من كل معلقاتها الإشهارية من السوق إلى حين البت في القضية الأصلية.



وحيث قدمت العارضة تأييدا لدعواها محضر معاينة محرر من طرف عدل التنفيذ الأستاذ عاطف بن الحاج عمر بتاريخ 06 جويلية 2015 والمضمن تحت عد 5393-د تتضمن معاينة للعرض التجاري "Pack clé 3 G Pass à 20 DT" المعلن عنه بالموقع الرسمي لشركة الاتصالات "أورنج تونس" مرفقا بصورة إخبارية للعرض موضوع المعاينة.

الهيئة

حيث يهدف المطلب المائل إلى استصدار قرار وقتي يقضي باتخاذ التدابير الوقائية اللازمة لإيقاف ترويج العرض التجاري المتظلم منه والمسمى "Pack clé 3 G Pass à 20 DT" وسحب جميع معلقاته الإخبارية.

وحيث اتضح بالرجوع إلى دائرة المنافسة ومراقبة عروض التفصيل بالهيئة أن "أورنج تونس" كانت قد تقدمت وفقا للتراتب المنظمة للعروض التجارية المنصوص عليها بالفصل 3(i) من الأمر عد 3026-د المشار إليه أعلاه بمطلب لإدخال بعض التعديلات على عرضها التجاري للأنترنات "clés 3 G pass" تتمثل في تمتيع مشتركها بـ 5 جيجا أوكتي أنترنات و5 دينار تحفيزات بالإضافة إلى إمكانية الإبحار اللامحدود (في حدود 25 جيجا أوكتي شهريا) من الساعة 12 إلى الساعة 17 مقابل 20 دينار لمدة 30 يوما.

وحيث وبعد دراسة العرض منحت الهيئة بموجب قرارها عد 276-د المؤرخ في 25 ديسمبر 2014 موافقتها على التعديلات المقترحة من طرف شركة "أورنج تونس" شرط التخفيض من المدة الممنوحة للانتفاع بالانترنت اللامحدودة من الساعة 14 إلى الساعة 17 (عوض الساعة 12 إلى الساعة 17) وشرط الالتزام بمتوسط تعريفه الانترنت المحدد بقرار الهيئة عد 54-د أنف الذكر الذي يفرض ألا يقل سعر الجيجا الواحد عن 2 دينار (دون اعتبار القيمة المضافة) مع التذكير بشرط احترام مبادئ شفافية الأسعار وإشهار التعريفات وفقا لما جاء بقرار الموافقة على العرض.

وحيث ألزم قرار الهيئة عد 54 الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالمصادقة على تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم وإجراءات الموافقة عليها مشغلي الشبكات بضرورة إعلام العموم في كل الوسائل والوسائط الإخبارية المتوفرة بالشروط العامة والخاصة للعروض التجارية وبالتغييرات المدخلة عليها وذلك بشكل مقروء وواضح للعموم مهما كانت الوسيلة المعتمدة في إشهار العرض.

وحيث ولئن ثبت من محضر المعاينة سند الدعوى والوثيقة الإخبارية المرفقة به أن الشركة المطلوبة التزمت بالتقليص من المدة الممنوحة للانتفاع بخدمة الانترنت اللامحدودة من الساعة 14 إلى الساعة 17 بعد الزوال، إلا أن المدعى عليها خالفت شرط إشهار العرض التجاري للعموم من خلال عدم التصييص

صلب المعلقات الإشهارية على سقف الانترنت اللامحدودة (illimité) بحيث لا يقل سعر الجيغا الواحد عن 2 دينار دون اعتبار القيمة المضافة ، مما يمثل مخالفة للتراتب المعمول بها في مادة العروض التجارية.

وحيث أن تعمد "أورنج تونس" اتباع هذه الطريقة غير المشروعة والمخالفة للقواعد والضوابط التي أقرتها الهيئة للمحافظة على القيمة التنافسية لخدمة الانترنت من جهة ومخالفة مقتضيات إشهار العرض التجاري من جهة أخرى من شأنه الإضرار بمصالح العارضة لما يمكن أن ينجر عنه من انعكاسات سلبية على وضعيتها في السوق في حال تواصل ترويج العرض بنفس تلك الطريقة.

ولهذه الأسباب

وعملا بأحكام الفصل 73 من مجلة الاتصالات قررنا نحن هشام بسباس رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات إلزام شركة "أورنج تونس" بسحب الوسائط الإشهارية موضوع العرض المتظلم منه والمسمى "Pack clé 3 G Pass à 20 DT" إلى حين البت في أصل القضية المنشورة أمام الهيئة تحت ع207دد.

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

هشام بسباس

